

شرح كتاب عمدة الأحكام (٧٨) (كتاب الحج) (٢١) الشيخ عبدالله بن

سعد آل غلفيص

محمد الشرافي

وخلص وما وما اغتنسل. ترك سنة؟ ايش تقصد؟ اعترف اولى يعني. وقصدك قبل كم ها. هو راح لقبر الاحرام. اه انت تعني اه لمن اراد ان يحرم؟ ايه احسنت. لا درسنا اه درسنا - 00:00:00

يقتضي اثناء الاحرام كما تقدم؟ ايه ما في مشكلة. على كلها طيب. ايه. يعني نقول يجوز. يجوز. اي نعم. طيب منين اخذنا الجواز يا شيخ محمد اخذنا الجواز انه يعني - 00:00:20

بغسل ابو ايوب لرأسه. لرأسه فمن باب اولى الجسد. ليه؟ لانه كان يحذر من سوء تساقط الشعر. الشعر. فالجسد اخف بكثير من سقوط شعر الراس. فلذلك جاز. ثم فيه ايضا تطهر وتطيب - 00:00:40

طيب ما الذي يستحب للمفتسل؟ ما الذي يستحب للمفتسل؟ ها ابراهيم من ناحية الناس. نعم. ان استر نفسه. طيب ذكرنا ان هناك سترا مستحب وسترا واجب. احسنت ان يستر العورة. احسنت. طيب. ايش المباراة المباراة التي كانت بين - 00:01:00

ابن عباس ومن الذي معه؟ من يذكر اسمه؟ ها؟ حنين ابن محرم ايش كان يقول هذا يقول هذا؟ عنهمما يقول الرسول صلى الله عليه وسلم لانه يجوز الاغتسال المحرم. نعم احسنت. طيب وش وش - 00:01:40

لابن عباس في نهاية الكلام. لا اميرك ابدا. عطنا فائدة من هذا الموقف او لا فائدة وحدة تسقط الفضل لاهلها؟ اقول نسبة الفضل لاهلها. احسنت. ان المشوار ما تردد في انه نسب الفضل لابن عباس. وكذلك فائدة عظيمة اللي هو - 00:02:10

ان ابن عباس رد ايضا العلم لاهلها. لاهلها. هذى هذى يجب على طالب العلم اخوانى ان يعني يجعلها نصب عينيه اجعلها نصب عينيك اذا ردت رديت ردت العلم لاهلها ارتاحت. ولذلك يسمىها العلماء القوة القريبة. سم يا شيخ انهم تاخذين - 00:02:40

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا لوالدينا وللحاضرين والمشاهدين. وللمسلمين اجمعين. قال المصنف رحمة الله بباب فسخ الحج الى العمرة - 00:03:00

عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال هل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج وليس مع احد منهم هدي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة وقدم علي من اليمن فقال اهللت بما اهل به النبي صلى الله عليه - 00:03:20

وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة فيطوف ثم يقصر ويحل الا من كان معه الهدي فقالوا ننطلق الى مني وذكر احدهنا يقطر بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:40

فقال لو استقبلت من امرى ما استدبرت ما اهديت. ولو لا ان معي الهدي لاحلت. وحافت عائشة فنسكت الماء مناسك كلها غير انها لم تطوف باليبيت فلما ظهرت وطافت باليبيت قالت يا رسول الله تنطلقون - 00:04:00

حج وعمره وانطلق بحج. فامر عبدالرحمن بن ابي بكر ان يخرج معها الى التنعم. فاعتمرت بعد الحج نعم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال المصنف رحمة الله تعالى بباب فسخ الحج باب فسخ - 00:04:20

الى العمرة. وفسخ يعني تغيير النية. فسخ الحج الى العمرة او فسخ الحج والعمرة الى عمرة عندنا يعني نوعان اما فسخ الحج الى عمرة الذي كان مفردا فيفسخ حجة الى عمرة. او من كان قارنا فيفسخ الحج والعمرة الى عمرة. يعني مستقلة - 00:04:40

يكون في جمع بين عمرة مستقلة وحج مستقل في سفرة واحدة. واختلف العلماء في حكم اختلاف العلماء في حكم من كان قارنا او

مفردا هل يجب عليه ان يفسخ ويغير - 00:05:10

الى عمرة. فالعلماء اختلفوا في ذلك. فمنهم ابن عباس رضي الله عنهم وابن حزم واختاره ابن القيم ولكن جمهور العلماء على انه سنة وهناك قول ثالث وهو اضعفها ان هذا خاص بالصحابة رضي الله عنهم. اذا عندنا ثلاثة - 00:05:30

اقوال القول الاول انه واجب. يجب على من كان قارنا او مفردا ان يجعلها عمرة افسخ او يغير نيته المعنى واحد وهذا اوجبه ابن عباس رضي الله عنهم وابن حزم واختاره ابن القيم وغيرهم من العلماء - 00:06:00

والقول الثاني وهو جمهور العلماء على انه سنة. ما هو اللي سنة يا يحيى؟ ما هو الذي سنة ان يحول الحج او الحج والعمرة الى عمرة. والفريق الثالث من العلماء قالوا - 00:06:20

ان هذا خاص بالصحابة رضي الله عنهم وهذا ابعد الاقوال ولكن هذا والقول الاخير هذا مما يعني يضعفه قول سراقة رضي الله عنه انعامنا هذا يا رسول الله؟ قال بل للابد للابد الابدين. قال بل للابد الابدين - 00:06:40

طيب قال عن جابر رضي الله عنه قال اهل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحج. والظاهر انه حج افراد. الذي يظهر انه حج افراد جعله مفردا. وليس مع احد منهم هدي. يعني لم احد يسوق منهم الهدي. غير - 00:07:10

النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة طلحة هذا هو طلحة ابن عبد الله ابن عثمان القرشي وجدت صفاتا له فاحببت ان اسمعكم اياها فهو من العشرة. وهو من الثمانية السابقين للإسلام. وهو احد الستة الذين - 00:07:40

الذين هم اصحاب الشورى. الذين اختارهم عمر. واحد الخمسة الذين اسلموا على يد ابي بكر رضي الله عنه كل هذه المناقب فيه. ولد قبل البعثة بخمسة عشر سنة. شهد احد وما بعدها - 00:08:10

قال صلى الله عليه وسلم له يوم واحد اوجب طلحة. وقال ابو بكر رضي الله عنه ذاك يوم كله لطلحة. الله غاب عن بدر لانه كان في الشام في تجارة. وبدر - 00:08:30

من غاب عنها عنده لان النبي عليه الصلاة والسلام لم يخرج للقتال. قتل في معركة الجمل سنة ست وثلاثين. رضي الله عنه وارضاه. ثمانية يلا يقول يسألكم زميلكم يقول وش الثمانية؟ السابقين. السابقين الاسلام. يلا خذها من جارك. نعم. اذا - 00:08:50

قال لم يكن لم يسوق الهدي الا النبي غير النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة رضي الله عنه. وقدم علي رضي الله عنه من اليمن بما غبر من البدن للنبي عليه الصلاة والسلام. فقال علي رضي الله عنه - 00:09:20

اهلت بما اهل به النبي صلى الله عليه وسلم. علي رضي الله عنه جاء من اليمن. والنبي صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة. فليس

ليس هناك اجهزة اتصال ولا تواصل اتصال. فما كان من علي رضي الله عنه الا ان وفاته الله فقال اهلت بما اهل به النبي - 00:09:40

صلى الله عليه وسلم. حتى ان العلماء قال لو فعلها انسان. لو مثلا احدكم قال حج من مكان وما يستطيع يتواصل مثلا مع الشيخ محمد. قال اهلت بما اهل به الشرف. هل له ذلك؟ الصحيح ان له - 00:10:00

طيب افرض ان الشيخ ما حج. حصل له ظرف. حصل له اي شيء. قال يجب على ذاك ان يأخذ افضل المناسب. يلزم بافضل المناسب. وهذي يعني من نكت العلم الطرائف. اي نعم. فامر - 00:10:20

النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه ان يجعلوها عمرة فيبطوفوا. ان يجعل عمرة فيبطوفوا. لم يذكروا السعي بين الصفا والمروءة. وال الصحيح انه مداخل في الطواف وقد جاء في القرآن الكريم انه وصف السعي بالطواف - 00:10:40

حد يذكر لنا فلا جناح عليه اي الطوفة اي يطوف بهما فذكروا طوافا المقصود انهم آتا طافوا بالبيت الحرام وطافوا بين الصفة والمروءة يعني سعوا. وهذا ايضا يبين ان الادللة الاخرى في العمرة ثم يقصر فاذا - 00:11:10

اقصروه خلاص هذى عمرة مستقلة انتهت. ويحلون. وهذا الحل الكامل يسمى العلماء اصبحوا حالا في كل شيء حتى النساء الا من كان معه الهدي. وقد تقدم ان الذي ساق الهدي النبي عليه الصلاة والسلام وطلحة - 00:11:40

فقالوا الصحابة رضي الله عنهم ليس معتبرظين على قول النبي عليه الصلاة والسلام لكنهم تعجبون قالوا ننطلق الى منى وذكروا احدنا يقطر كنایة ماذا؟ انهم اذا كانوا حالا كاما يجماعون النساء. فهي قصدهم ليس على حقيقته ان - 00:12:10

فعلا ذكره مني لكن قصده انهم قريببي عهد بالنساء. وكيف يعني نجامع النساء ونحن في المناسب ثم نخرج الى مني. فليس على ظاهرة انما كنایة عن قرب الجماع فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم ما قالوا وتعجبهم فقال - 00:12:40 ليطمئن قلوبهم وهذه من عادته عليه الصلاة والسلام انه يذكر العلة مع الحكم في الغالب لطمأن قلوب الصحابة رضي الله عنهم. قال لو استقبلت من امرى ما استدبرت. قال هنا لو لو استقبلت من امر ما استدبرت يعني لو كنت - 00:13:10

استطيع ان افعل هذا لما سقت الهدى. ما اهديت. ولو لا ان معي الهدى احللت لا تظنوا انى امرتم وانا لا اريد. وقول هنا لو يجوز استعمال اذا كان من باب الاخبار لا على وجه الاعتراض لو لو جلست في البيت - 00:13:40
ما اصابني الحادث. لو ذهبت مع فلان لفعلت كذا. هذا اعتراض لا. انما من باب الاخبار لا بأس لو اتيتني اكرمتك ما في بأس. لو استقدمت من امرى ما استدبرت لحفظ القرآن - 00:14:10

لو استقدمت من من امرى ما استدبرت لطلبت علم في صغيري. وهكذا. فهذا من باب الاعتراض على القدر طيب هذا ما تيسر لا باقي في الحديث قال وحافت عائشة حاضرت عائشة رضي الله عنها كان حيضا - 00:14:30
وفي من يذكر المكان بسلف. نعم. قبل قدومها الى مكة بيوم ففعلت كل المناسب. الا الطواف. لأن الحائض لا يجوز لها ان تطوف وال الصحيح انها ايضا لم تسعى وقد ثبت ذلك عنها - 00:15:00

رضي الله عنها في الصحيحين انها لم تسعى بين الصفا والمروءة. قال وحافت عائشة رضي الله عنها فنسكت المناسب كلها. غير انها لم تقم بالبيت فلما ظهرت طافت طافت بالبيت. وسعت طبعا - 00:15:30
فلما انتهت من مناسكها قالت يا رسول الله ينطلقون بحج وعمره وانطلق بحج تقول يا رسول الله ينطلقون بحج وعمره انطلق بحج كانها يعني تبدي لها له آآ التمني والتأسف - 00:16:00

على حالها فامر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم وهو شقيقها وابن ابي بكر رضي الله عنه ان يخرج معها الى التنعيم ان يخرج معها الى التنعيم. فاعتمرت بعد الحج - 00:16:30
والتنعيم هذا موضع على اربعة اميال من الحرم يسمى مسجد عائشة رضي الله عنها. ويسمى بالتنعيم وسبب تسميته بهذا لان فيه جبلين. ناعم ومنعم. ناعم ومنعم له وحوله واديا يسمى نعمان حوله - 00:17:00

فيه جبلان ناعم ومنعم وحوله واد يسمى نعمان فسمى التنعيم وتسمعون العلماء في كل اهلهم وفي فتاواهم يقولون يخرج الى التنعيم يخرج الى التنعيم فظن الناس انه يجب عليه وجوبا ان يخرج الى وال الصحيح انه يخرج الى الحلم الى الحلم طيب فلماذا يذكرون - 00:17:40

التنعيم اقرب لانه اقرب الحل الى الحرم. ذكروا التنعيم لانه اقرب الحل الى الحرم فهم يذكرون. وان لو خرج الى عرفة واحرم صح. ولو خرج الى جهة اخرى الى جهة السير مثلا صحيحاً لكن هذا اقرب شيء والناس - 00:18:10
يريدون القريب. خروج امره عليه الصلاة والسلام ان يخرج بها الى التنعيم قال العلماء في هذا فائدة ان النسك لابد ان يجتمع فيه حل وحرام. لابد ان يجمع بين الحل والحرام. فالمعتمر يحرم مثلا من المواقف خارج مكة - 00:18:30
هي حلال. ثم يدخل الحرم ويقضى نسك. طيب الحاج يحرم من مني. بس بيطلع في عرفة. احسنت الحاج يحرم في الحرم. لكنه سوي يخرج الى عرفة وعرفة من الحلم. فهو جمع بين - 00:19:00

والحرام. طيب. اشهر سيوفكم للفوائد. واضربوا ضرب مبرحا موضع الحديث فسخ الحج الى عمرة فسخ الحج الى عمرة ليكون ممتعا وحكمك كما تقدم جمهور العلماء على انه سنة وابن عباس وابن حزم - 00:19:20
ابن عباس رضي الله عنه وابن حزم واختاره ابن القيم انهم بالوجوب. اختاروا الوجوب. من فوائد هذا الحديث مشروعية سوق الهدى مشروعية سوق الهدى. والفائدة الثانية مشروعية رفع الصوت بالتلبية - 00:20:00

الفائدة الثانية مشروعية رفع الصوت بالتلبية. الفائدة الثالثة مشروعية تعيين النسك في التلبية مشروعية تعيين النسك في تلبية فيقول لبيك عمرة لبيك حجا لبيك عمرة وحججا. رابعا جواز الاحرام بمثل ما احرم به فلان. جواز الاحرام بمثل ما احرم به فلان -

الفائدة الخامسة ان التمتع افضل الانساك. لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر به لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر به وتمناه لنفسه
الامر السادس او السادسة مشروعية فسخ نية الحج - 00:21:00

إلى عمرة مشروعية فسخ نية الحج إلى عمرة ليصير سابعاً امتناع هذا الفسخ على من ساق الهدي. امتناع هذا الفسخ
على من ساق الهدي ثامناً ان التقصير عبادة ونسك - 00:21:50

ان التقصير عبادة ونسك. وليس ليس اطلاقاً من محظور كما يقال وليس اطلاقاً من محظور كما يقال تاسعاً ان التقصير في العمرة ان
القصير في عمرة التمتع افضل من الحلق افضل من الحلق - 00:22:40

ليبقى شعر للحج. ليبقى شعر لحلق الحج التقصير في العمرة في عمرة الحج التقصير في عمرة الحج افضل من الحلق ليبقى شعر
لحلق في الحج. طبعاً الا ان تكون المدة كافية - 00:23:20

فلو احد اعتمر في شوال او في ذي القعدة في بداية سيخ شهر. لكن من كان الفائدة العاشرة جواز في الالفاظ جواز المبالغة في
الالفاظ اذا لم يترب عليه محظور شرعي جواز المبالغة - 00:23:50

جواز المبالغة في الالفاظ اذا لم يترب عليه محظور شرعي منين هذى؟ عائشة ها؟ عائشة ها؟ ايها. احسنت. سبقك اخوانك نعم طيب
الحادي عشر الفائدة الحادية عشر رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بامته وشفقته - 00:24:20

عليهم رحمة النبي صلى الله عليه وسلم بامته وشفقته عليهم الثاني عشر جواز قول لو جواز قول لو اذا كان في الاخبار جواز قول لو
اذا كان في الاخبار عشر حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم ودعوه الى الحق حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:25:00

دعوته الى الحق الخامسة عشر الرابعة عشر ان من ساق الهدي يحرم عليه التحلل حتى ينحر ان من ساق الهدي يحرم عليه التحلل
حتى ينحر او يذبح الخامسة عشر امتنا - 00:25:50

الطواف بالبيت على الحائض امتناع الطواف بالبيت حتى تطهر والعلماء اختلفوا في هذا اختلافاً فشيخ الاسلام ان كان هذا القول
يعني خلاف قول الجمهور شيخ الاسلام يرى ان اذا كانت مضطربة كمن تأتي مثلاً من بلاد بعيدة ولو تأخرت - 00:26:30

لا يعني حصل امور ومشقة بالغة والرفقة لن انتظروها لن تنتظروا. فاجاز مثل هذا الشيء. اذا كان هناك ضرورة والا فالصحيح انها لا
تطوف بالبيت نعم استدلوا بادلة ليس هذا موضع بسطتها - 00:27:20

فالاحابسة ناهي تحبس الحجاج كلهم مع النبي عليه الصلاة احبيستنا هي قال ان قالوا انها قد طافت بالبيت. على كل حال يعني من
اراد الاستزادة فليرجع لها في مضانها واذا كانت يعني حصل مثل هذا اذا حصل مثل هذا ضرورة قصوى فالحمد لله يستفتى العلماء - 00:28:00

تجدون ان شاء الله من يجد لهم مخرجاً الفادية فائدة السادسة عشر جواز فعل الحائض بقية انساك الحج والعمرة. جواز فعل الحائض
بقية انساك الحج والعمرة السابعة عشر ان المشروع ان السعي بعد الطواف - 00:28:30

المشروع ان السعي بعد الطواف الثامنة عشر ان الممتنعة اذا حاضت مثل حاضت تماماً رضي الله عنها ان الممتنعة اذا
 حاضت الممتنعة اذا حاضت ولم قبل الحج ان الممتنعة اذا حاضت ولم تطهر قبل الحج فانها تدخل الحج على العمرة - 00:29:10
 وتصير قارنة ان الممتنعة اذا حاضت ولم تطهر قبل الحج فانها تدخل على العمرة وتصير قارنة. الفائدة التاسعة عشر الفارن يكيفه
طواف واحد وسعي واحد. لحجه وعمرته. نتكلم عن الواجب - 00:29:50

السنة فالسنة ان يطوف طواف قدوم وطواف افاضة. طواف وداع. لكن تكونوا على حتى يصح حجه. فالقارن يكيفه طواف واحد
وسعي واحد لحجه وعمرته. الفائدة قبل الاخيرة فائدة العشرون وجوب الاحرام من الحل - 00:30:20

لمن اراد عمرة وهو في الحرم وجوب الاحرام من الحلم على من اراد العمرة وهو في الحرم الفائدة الحادية والعشرون لا يشرع للحج
لا يشرع للحج ان يأتي بعمره بعد الحج الا لمن كان حال عائشة رضي الله عنها - 00:30:40

اا من كان كحال عائشة رضي الله عنها. ها؟ لا يشرع للحاج ان يأتي بعمره بعد الحج لا يشرع للحج ان يأتي بعمره بعد الحج الا من
كان مثل عائشة رضي الله عنها - 00:31:20

او لم يتمكن من اكمال العمارة قبل الحج. او لم يتمكن من اكمال العمارة قبل الحج كان جاه مرض او شيء من هذا اقرأ ناخذ قال رحمة
الله جابر رضي الله عنه قال قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك بالحج. فامرنا رسول الله - 00:31:40
صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. طيب الحمد لله موضوع الحديث حكم فسخ الحج الى العمارة ليصير ممتنعا نفس العنوان في
السابق حكم فسخ الحج الى العمارة ليصير ممتنعا. قال عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قدمنا مع رسول الله - 00:32:10
صلى الله عليه وسلم ونحن نقول المقصود بنحن يعني بعضهم المقصود بالبعض وليس الكل. لبيك بالحج فامرنا لكتهم الاكثر بلا شيء
بلا شك. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والامر يكون من ذي سلطة. فالنبي عليه - 00:32:30
عليه الصلاة والسلام له سلطة على الصحابة. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلناها عمرة. يعني انها عمرة لنتمتع بها الى
الحج. فوائد الحديث. مشروعية تسمية النسك من حج او عمرة واظن هذه متكررة. مشروعية تسمية النسك من حج او عمرة -
00:32:50

ايضا الفائدة الثانية يصوغ في اللغة العربية ان تعبّر بنحن وهو يريد البعض ان يعبر بنحن والمراد البعض الفائدة الثالثة فضيلة
الصحابة رضي الله عنهم في سرعة الاستجابة لامر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:33:20
وفائدة الرابعة متكررة ايضا فسخ الحج الى العمارة يكن يصير ممتنعا. سبقتان الذي بعده. وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة فامرهم ان يجعلوها عمرة - 00:33:50
قالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال الحل كله. نعم. عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
واصحابه صبيحة رابعة من ذي الحجة - 00:34:20

صبيحة رابعة يعني الليلة ها الرابعة. يعني اي يوم توهם في البداية صبيحة رابعة ايوه يوم ثلاثة الشهر يعني يوم ايش؟ ثلاثة ذي
الحج. صبيحة رابعة. انت تقول ليلة رابعة. لا - 00:34:40

صبيحة صبيحة الليلة الرابعة هذى الليالي هذى الليلة الرابعة صبيحتها اللي عقبه اي نعم قصد الشيخ يقصد ان اليوم تابع للليل لا هنا
قال صبيح الليلة الرابعة يعني الليالي تمت. ايه. فاصبحوا - 00:35:10
اصبحوا بعد ليلة رابعة في كل يوم الخامس. الرابع. شيخنا يا اخواني اسمعوا هذى ليلة وش وش صبيحتها واحد. واحد.
الليلة الثانية صبحتها. اثنين اثنين. الليلة الثالثة صبيحتها. الليلة الرابعة صبيحتها؟ اربعة - 00:35:30
اي نعم. بنت رافعة. انا قلت خامسة سبقت لسان. لا. صبيحة الليلة الرابعة. اي تمام. يعني وهو كذلك يعني صبيحة هكذا في الحديث.
صبيحة رابعة من ذي الحجة. فان كنت قلت الخامسة فهذه سبقت لسان. صبيحة - 00:36:00
الليلة الرابعة من ذي الحجة وذلك سنة عشرة. احد كان يوم الاحد. كان يوم الاحد طيب هل نذر وهل تنضبط؟ ينضبط معنا؟ حجته
في في عرفة صح؟ يوم الجمعة عرفة. يوم الجمعة. طيب. خلونا نعد. يوم الاحد اربعة. يوم الاثنين؟ خمسة. والثلاثاء؟ ستة. والاربعاء؟
سبعة - 00:36:20

والخميس كل جمعة الحمد لله طيب قال وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة اربع رابعة من ذي الحجة مهلين.
مهلين يعني البعض بالحج بعضهم كما تقدم فامرهم عليه الصلاة والسلام ان يجعلوها عمرة - 00:36:50
قالوا يا رسول الله عليه الصلاة والسلام اي حل؟ هم يعرفون ان الحل اثنان. قال الحل كله. بماذا في ذلك النساء ترى فرق الحل من
الحل النسب التحلل الاول في الحج كل شيء كل شيء يجوز الا - 00:37:20

انسى بس طيب فوائد الحديث الموضوع مثله نفس الموضوع فسخ الحج حكم فسخ الحج الى العمارة ليصير ممتنعا. مثل
الموضوعين السابعين الفائدة الاولى ان هذا الفسخ يتحلل به تحللا كاما ان هذا الفسخ - 00:37:40
حلل به تحللا كاما. الثاني ان التحلل نوعان كامل وناقص. والفرق بينهما النساء مشروعية خير اخر فائدة مشروعية السؤال عن الشيء

المجمل ليتأتى امثاله. مشروعية السؤال عن الشيء المجمل. ليتأتى امثال - 00:38:10

بارك الله فيكم وشكرا لكم وجزاكم الله خير الجزاء والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. نعم. نعم ما سمحت انها تكون فيها. مع انها مثل النبي عليه الصلاة والسلام. لكنه لانه اوصاهم - 00:38:50

رضي الله عنها وارضاها - 00:39:20